

لسان العرب

(وثر) وثرَ الشيءَ وثرأً وثره وطرأه وقد وثر بالضم وثاره أي وطرأه فهو وثيرٌ والأُنثى وثيرةٌ الوثيرُ الفِرَاشُ الوطِيءُ وكذلك الوثيرُ بالكسر وكل شيء جلست عليه أو نمت عليه فوجدته وطيئاً فهو وثير يقال ما تحته وثيرٌ ووثرٌ وشيء وثيرٌ ووثيرٌ ووثيرٌ والاسم الوثرُ والوثرُ وفي حديث ابن عباس قال لعمر لو اتخذت فِرَاشاً أو وثرَ منه أي أو طأه وألدينَ وامرأة وثيرةٌ العَجِيْزَةُ وطيئَتْها والجمع وثارٌ ووثرٌ وقال ابن دريد الوثيرة من النساء الكثيرة اللحم والجمع كالجمع ويقال للمرأة السمينه الموافقة للمضاجعة إنها لوثيرةٌ فإذا كانت ضخممة العَجْزُ فهي وثيرةٌ العَجْزُ أبو زيد الوثرارةٌ كثرةُ الشحم والوثاجة كثرة اللحم قال القَطَامِيُّ وكأَنَّمَا اشْتَمَلَ الضَّجِيْعُ بِرِيْطَةٍ لَا يَلُ تَزِيْدُ وثاره ولينا وفي حديث ابن عمر وعُيَيْدَةَ بن حِمْصَنٍ ما أَخَذَتْهَا بِيضَاءَ غَرِيْرَةٍ وَلَا نَصَفَاءَ وثيرةٌ والميثرارة الثوبُ الذي تُجَلِّسُ بِهِ الثِيَابَ فيعلوها والميثرارة هنةٌ كهينة المِرْفَقَةِ تتخذ للسَّرَجِ كالمُفْصَلَةِ وهي المَوَاثِرُ والميَاثِرُ الأَخِيْرَةُ عَلَى المَعَاقِبَةِ وقال ابن جنى لزم البدلُ فيه كما لزم في عيْدٍ وأَعْيَادِ التَهْذِيْبِ والميثرارة مِيْثِرَةٌ السَّرَجِ والرَّحْلِ يُوطَّأَنَّ بِهَا وَمِيْثِرَةٌ الفَرَسِ لِيَدْتَهُ غَيْرَ مَهْمُوزٍ قَالَ أَبُو عبيدٍ وَأَمَّا الميَاثِرُ الحُمْرُ التي جاء فيها النهي فإنها كانت من مراكب الأعاجم من ديباج أو حرير وفي الحديث أنه نهى عن ميثرارة الأُرْجُوَانِ هي وطاءٌ محشوٌ يُتْرَكُ عَلَى رِجْلِ البعير تحت الراكب والميثرارة بالكسر مِفْعَلَةٌ من الوثرارة وأصلها ميوثرارةٌ فقلبت الواو ياء لكسرة الميم والأُرْجُوَانُ صَيْغٌ أَحْمَرٌ يَتَّخَذُ كالفِرَاشِ الصغير ويحشى بقطن أو صوف يجعله الراكب تحته على الرحال فوق الجمال قال ابن الأثير ويدخل فيه ميثارُ السُّرُجِ لأن النهي يشتمل على كل ميثرارة حمراء سواء أنت على رجل أو سرج والوثيرُ الذي يَأْثُرُ أَسْفَلَ خُفِّ البعير وأرى الواو فيه بدلاً من الهمزة في الآثرِ والوثيرُ بالفتح ماء الفحل يجتمع في رحم الناقة ثم لا تَلْقَحُ ووثرها الفحل يثرها وثرأً أكثر ضرابها فلم تَلْقَحْ أبو زيد المَسْطُ أَنْ يُدْخِلَ الرَّجْلُ اليَدَ فِي الرَّحْمِ رَحْمِ الناقة بعد ضرب الفحل إياها فيستخرج وثرها وهو ماء الفحل يجتمع في رحمها ثم لا تَلْقَحُ منه وقال النضرُ الوثيرُ أَنْ يَضْرِبَهَا عَلَى غَيْرِ ضَيْعَةٍ قَالَ وَالْمَوْثُورَةُ تُضْرَبُ فِي اليَوْمِ الواحدِ مَراراً فَلَا تَلْقَحُ وقال بعض العرب

أَعَجَبُ النِّكَاحِ وَثَرُّ عَلَى وَثَرٍ أَيْ نِكَاحٌ عَلَى فِرَاشٍ وَثَرِيرٌ وَاسْتَوْتَوْتَرْتُ مِنْ
الشَّيْءِ أَيْ اسْتَكْثَرْتُ مِنْهُ مِثْلُ اسْتَوْتَوْتَوْتَرْتُ وَاسْتَوْتَوْتَوْتَرْتُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّوَاتُرُ
الشُّرْطُ وَهُمْ الْعَتَلَةُ وَالْفَرَاعَةُ وَالْأَمَلَةُ وَاحِدُهُمْ آمِلٌ مِثْلُ كَافِرٍ وَكَفَرَةٌ ابْنُ
سَيِّدِهِ وَالْوَثْرُ جِلْدٌ يُقَدِّسُ سُيُورًا عَرَضُ السَّيْرِ مِنْهَا أَرْبَعُ أَصَابِعٍ أَوْ شِبْرٌ
تَلْبَسُهُ الْجَارِيَةُ الصَّغِيرَةُ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكََ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ عِلَاقَتُهَا وَهِيَ
عَلَيْهَا وَثَرٌ حَتَّى إِذَا مَا جُعِلَتْ فِي الْخَيْدِ وَأَتَلَعَتْ بِمِثْلِ الْوَبْرِ وَقَالَ
مَرَّةً وَتَلْبَسُهُ أَيْضًا وَهِيَ حَائِضٌ وَقِيلَ الْوَثْرُ النَّقْبَةُ الَّتِي تَلْبَسُ وَالْمَعْنِيَانِ مُتَقَارِبَانِ
قَالَ وَهُوَ الرَّيْطُ أَيْضًا